A

ويبـــو

WO/PBC/11/12

الأصل : بالإنكليزية

التاريخ : ٢٠٠٧/٦/١٣

المنظمـــــة العالميـــــة للملكيـــــة الفكريـــــة

جنيـــف

لجنة البرنامج والميزانية

الدورة الحادية عشرة

جنيف، من ٢٥ إلى ٢٨ يونيه/حزيران ٢٠٠٧

اقتراح لتحسين معايير الأمن في الويبو

من إعداد الأمانة

معلومات أساسية

١- تم تعزيز الأمن في كامل منظمات الأمم المتحدة بقدر كبير في السنوات الأخيرة بسبب الزيادة في مستوى المخاطر الإرهابية الفعلية والمستشعرة في العالم. وتعتبر الأمم المتحدة الآن هـدفا مباحـا للهجمات. ونتيجة لذلك، طالب عدد من قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بجملة من الأمور منهـا إذكاء وعي العاملين في أمانة الأمم المتحدة ووكالتها وصناديقها وبرامجها بالمتطلبات الأمنية وتعزيزه.

٢- وقد عززت الأمم المتحدة نظام إدارة الشؤون الأمنية في منظومة الأمـم المتحـدة (UNSMS) ووحّدته ووضعت إطاراً للمساءلة في إدارة الشؤون الأمنية في كل المنظمات التابعة لمنظومة الأمـم المتحدة[١] ونفذته. وأنشأت في يناير/كانون الثـاني ٢٠٠٥ إدارة الأمـم المتحـدة للأمـن والـسلامة (UNDSS)[٢]. ووضعت الإدارة المذكورة مصفوفة لتقييم المخاطر الأمنية في منظومة الأمم المتحـدة برمتها ومعايير الأمن التشغيلي الدنيا في المقار التي تكفل إطارا يساعد على اتخاذ القرارات الأمنية من أجل تحقيق الأمن لمواقع المقار.

٣- وتتمتع المنظمة العالمية للملكية الفكرية بعضوية كاملة في نظام إدارة الـشؤون الأمنيـة فـي منظومة الأمم المتحدة وما فتئت تعمل على تطوير كل سياسات النظام المذكور وتنفيذها بما فيها الإطار

(١) الوثيقة A/57/365 للجمعية العامة للأمم المتحدة.

(٢) الوثائق A/59/365 Add.1 وA/59/448/Add.2 وA/RES/59/211

المتعلق بالمساءلة. وأصبحت الويبو عضوا في الفريق الأمني السويسري وفريق إدارة الأمن اللذين يرأسهما المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في جنيف. وهي المنظمة المكلفة في سويسرا بشؤون الأمن وتعمل على إقامة صلات وثيقة مع سائر وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها الأخرى في جنيف ومع الحكومة المضيفة لبحث المسائل الأمنية.

٤- وتماشيا مع الإطار المتعلق بالمساءلة، فإن المدير العام مطالب بممارسة "واجب الحرص لكفالة عدم تعرض الأفراد العاملين لدى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومُعاليهم المستحقّين لأي أخطار غير عادية"[٣]. ومن المفهوم أنه قد تم الانتهاء حاليا من تطوير إطار معدل ومعزز يتعلق بالمساءلة وأنه سيعرض رسميا على الجمعية العامة للأمم المتحدة خلال دورتها الثانية والستين التي ستعقد في سبتمبر/أيلول[٤]. وحسب هذا الإطار، فإن الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة يتحملون المسؤولية "لاتخاذ كل التدابير للحد من درجة تعرض موظفيها للمخاطر" وهو يبين في الآن ذاته أنهم يتحملون تلك المسؤوليات والالتزامات "دون المساس بخضوع الرؤساء التنفيذيين للمساءلة أمام هيئاتهم التنظيمية والتشريعية".

٥- ونظرا لما يطرأ من تغير على المحيط الأمني عموما والتوصيات التي شملت كل المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، فقد أعيد النظر في النظام الأمني المطبق في الويبو في ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٥. وكشف هذا الاستعراض مدى أهمية تنفيذ تغييرات جوهرية بغية مراعاة متطلبات معايير الأمن التشغيلي الدنيا في الأمم المتحدة. ونتيجة لذلك، أجرى خبير مستقل في الشؤون الأمنية تقييما شاملا للمخاطر الأمنية بالنسبة لمقر الويبو في أبريل/نيسان ٢٠٠٦ ومكاتب الويبو للتنسيق في الفترة الواقعة بين يونيه/حزيران وأكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٦. وكشف التقييم أن النظام الأمني القائم في ما يتصل بالأمن المادي وأمن المعلومات بحاجة إلى تغيير وتعزيز كبير.

٦- وانطلاقا من عملية تقييم المخاطر الأمنية فضلا عن التوصيات الصادرة عن لجنة التنسيق المعنية بالأمن الداخلي التي أنشأها المدير العام للنظر في جملة من الأمور ومنها تقييم المخاطر الأمنية، وافق المدير العام على البدء في مشروع لإجراء تغيير على الخدمات الأمنية ولتحسين الأمن في الويبو. ويتناول هذا المشروع قضايا أمنية ترد تحت العناوين التالية: السياسة والتنسيق وإنشاء نظام مشترك وإدارة الأزمات وأمن المعلومات والأمن المادي وأمن المؤتمرات والمندوبين والامتثال والموارد البشرية والاتصالات.

٧- وتستعرض هذه الوثيقة التدابير الأمنية الضرورية لتعزيز نظام الويبو لإدارة الأمن ولتعزيز الأمن المادي لمباني الويبو الحالية. ويرد في هذه الوثيقة وصف الآثار المالية المترتبة على التدابير المذكورة أعلاه. وتشير الوثيقة أيضا باختصار إلى أمن المعلومات وإلى المبنى الجديد.

تعزيز نظام إدارة الشؤون الأمنية في الويبو

٨- تتعلق المجالات الرئيسية التي تحتاج إلى تحسين، بالأمن الداخلي والأمن المادي وأمن المعلومات. وتقوم الفكرة على تنفيذ خطة أمنية في محيط الويبو على عدة مستويات تعتمد على مراقبة صارمة لدخول المباني، أي مراقبة الدخول من الخارج عند مستوى حاجز مادي متين ومراقبة التنقل

---

(٣) التدابير الأمنية المشتركة بين المنظمات: إطار المساءلة بشأن نظام إدارة الأمن الميداني للأمم المتحدة (تقرير الجمعية العامة للأمم المتحدة، الوثيقة A/57/365)

(٤) تقرير الجمعية العامة للأمم المتحدة، الوثيقة A/RES/61/263

داخل المباني بفضل تعزيز نظام الدخول إلى المباني ونظام معزز لأمن المعلومات داخل المباني. وتشمل التغييرات التي سبق تنفيذها، تعيين موظفين مؤهلين وتعزيز أمن المعلومات وإدارة الأزمات والتخطيط لاستمرار العمل وتحسين الأمن للأسفار والمؤتمرات وإذكاء الوعي بالمتطلبات الأمنية.

٩- وتجدر الإشارة إلى أن المقترحات الواردة في هذه الوثيقة لتعزيز نظام إدارة الأمن وتعيين حراس بالزي الرسمي، تستند إلى المعايير الأمنية الإلزامية في الأمم المتحدة. وتستند المقترحات المطروحة لتعزيز الأمن المادي لمقر الويبو إلى متطلبات معايير الأمن التشغيلي الدنيا في الأمم المتحدة والدراسات المعنية بالتقنيات الأمنية والقيود التي تفرضها الهندسة المعمارية للمباني وموقعها. وتستند المقترحات الرامية إلى تعزيز أمن المعلومات إلى أفضل الممارسات المتبعة في هذا الميدان.

إدارة الأمن في الويبو

١٠- يجدر التذكير بأن الأمن في الويبو ظل مسألة هامشية لمدة طويلة وكان يعنى به قسم صغير أسندت إليه مهمة التنسيق الأمني بموظفين دون مؤهلات مهنية في المجال الأمني، إلى جانب فريق من حراس الأمن بزي رسمي يعملون بعقود لم تعد تتمشى والمعايير الأمنية الحالية. وحتى نهاية سنة ٢٠٠٤، كان قسم الشؤون الأمنية في الويبو تابعا لإدارة المباني وكانت ميزانية الأمن ولا تزال خلال فترة السنتين الحالية مدرجة ضمن البرنامج ٢٩ (إدارة المباني). وأوصت مصفوفة تقييم المخاطر الأمنية أن تترك للأمن ميزانية خاصة به وأن تخصص لقسم الشؤون الأمينة ثلاث مناصب مهنية على الأقل وستّ مناصب للخدمات العامة وأن يحصلوا على تدريب أمني وفقا لمعايير نظام إدارة الشؤون الأمنية في منظومة الأمم المتحدة. وشدّدت المصفوفة أيضا على أن يكون لأصحاب المناصب الأمنية عقود عمل ثابتة.

١١- وأنشئت دائرة الويبو لتنسيق الأمن والسلامة في أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٥ بغية تعزيز العمليات الأمنية وتطبيق سياسات وإجراءات أهمية جديدة وتحسين معايير الأمن والسلامة. ونظرا إلى الضرورة الملحة لتنفيذ تلك المتطلبات، أُخذت ثلاث مناصب مهنية كانت معتمدة في الميزانية الأصلية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ واستعملت لتعيين مهنيين ذوي المؤهلات والخبرة المناسبة في منصب مدير الأمن (بدرجة P5) ونائب مدير الأمن (بدرجة P4) ومسؤول عن الإعلام الأمني (بدرجة P3). وكما ذكر في الميزانية المعدّلة للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (الفقرة ٢٢ من الوثيقة WO/PBC/11/5)، يطلب من الدول الأعضاء أن توافق بأثر رجعي على تخصيص تلك المناصب الثلاثة لدائرة الشؤون الأمنية في المنظمة.

١٢- وقد حصل موظفو الخدمات العامة في دائرة تنسيق الأمن والسلامة على تدريب مناسب من خلال دائرة الأمم المتحدة للسلامة والأمن في مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وهناك عدد كبير من مكاتب الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة[٥] في جنيف التي تستعين بخدمات دائرة الأمم المتحدة المذكورة من أجل الحصول على خدمات الحراسة والتدريب. ومعايير التعيين في دائرة الأمم المتحدة

[٥] منظمة التجارة العالمية والاتحاد الدولي للاتصالات ومنظمة الصحة العالمية ومركز التجارة الدولية ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية وبرنامج الأغذية العالمي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ولجنة الأمم المتحدة للتعويضات وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحّر وصندوق الأمم المتحدة للسكان وبرنامج متطوعي الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

للسلامة والأمن تستوفي متطلبات نظام إدارة الشؤون الأمنية في منظومة الأمم المتحدة الذي من أعضائه الويبو.

١٣- وفي ٣١ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٧ سينتهي عقد الحراس بزي رسمي في الويبو. وقد نظرت الويبو في أربعة خيارات بشأن الخدمات الأمنية بزي رسمي وهي: "١" إنشاء دائرة في الويبو للخدمات الأمنية بزي رسمي، "٢" والتعاقد مع مكتب الأمم المتحدة بجنيف، "٣" والتعاقد مع شركة أمن خاصة تحترم المعايير الأمنية للتعيين، "٤" والجمع بين الخيار "١" والخيار "٣". وبالنظر إلى عدم توافر الموظفين الأمنيين من دائرة الأمم المتحدة للسلامة والأمن وإلى الوضع الحالي للمناصب في الويبو، فإن الخيار الأنسب في الوقت الراهن هو التعاقد مع شركة أمن خاصة لتوفير خدمات الحراسة الأمنية بزي رسمي.

١٤- وتجري الأمانة اتصالات مع سائر وكالات الأمم المتحدة في جنيف بغية وضع سياسة عامة بشأن عدد حراس الأمن الخارجيين وجودة خدماتهم. وفي ضوء تلك الاتصالات، ستعدّ الأمانة طلبا للتقدم باقتراحات بشأن عقد جديد للحرس الأمني. ومن المرتقب أن يؤدي ذلك إلى زيادة في التكلفة السنوية لخدمات الحرس الأمني. وفي سنة ٢٠٠٧، بلغت التكلفة السنوية لعقد الحرس الأمني ٩,٢ مليون فرنك سويسري. وحسب التقديرات الأولية، ستصل زيادة تلك التكلفة لمبلغ قدره ٥,٢ مليون فرنك سويسري. وإذا أوصت هذه اللجنة بأية زيادة في تلك التكلفة فستكون مدرجة في صيغة معدّلة للوثيقة WO/PBC/11/6.

أمن مادي معزَّز – دعم البلد المضيف

١٥- تقع مباني المقر الرئيسي للويبو في حدائق مفتوحة يمكن أن يدخلها أي شخص وهي تقع بالقرب من قصر الأمم غير بعيدة عن هيئات الأمم المتحدة الأخرى. وسارع العديد من تلك الهيئات إلى تشديد أمنها المادي بما يتمشى ومتطلبات معايير الأمن التشغيلي الدنيا في الأمم المتحدة. وذلك ما يجعل الأماكن العامة التي تحيط بالويبو تستقطب المهارات. ثم إن مبنى الويبو الرئيسي معمار بارز وبحكم موقعه وانعدام الحماية حواليه فإن كل ذلك قد يكون مصدر تهديد يقتضي اتخاذ تدابير أمنية محدّدة.

١٦- وفي يونيه/حزيران ٢٠٠٦، كتب المدير العامة مذكرة إلى حكومة البلد المضيف يفصّل فيها المشروع المقترح من أجل تغيير شامل لنظام إدارة الأمن في الويبو، والتمس منها الدعم والتعاون في المشروع بغية تعزيز الوضع الأمني الحالي للويبو، وبيّن أن الأمن في الأماكن الخارجية المحيطة بالويبو أمر ذو أولوية. وردّا على تلك المذكرة، أكّدت حكومة البلد المضيف للمدير العام أنها ستنظر بجدية في التقارير والدراسات التي أعدّتها الويبو.

١٧- وبناء على ما تقدّم، تعمل المؤسسة العقارية للمنظمات الدولية (FIPOI) حاليا على صياغة اقتراحات ترمي إلى تعزيز الأمن المادي لمباني الويبو الحالية (باستثناء المباني التي تستأجرها الويبو). ومن المقرر أن تنظر حكومة البلد المضيف في تلك التوصيات في أواخر شهر يونيه/حزيران ٢٠٠٧. وتمنح حكومة البلد المضيف دعما ماليا لسائر مكاتب الأمم المتحدة والوكالات والمنظمات الدولية[٦]

[٦] الاتحاد الدولي للاتصالات ومنظمة التجارة العالمية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومركز التجارة الدولية ودار البيئة الدولية (التي تستضيف حوالي ١٢ هيئة تابعة للأمم المتحدة)

بغية تعزيز محيطها الأمني، ومن المعقول أن تتطلع الويبو إلى الحصول على مساعدة من ذلك القبيل. ولا تؤخذ في الحسابات في هذه الوثيقة أية مساعدة مالية محتملة لأن تفاصيل هذه المسألة لن تعرف قبل شهر يوليه/تموز. وبغض النظر عن أية مساعدة مالية محتملة، فإن إشراك حكومة البلد المضيف من خلال المؤسسة العقارية للمنظمات الدولية سيساهم بلا شكّ في تسهيل عملية التنفيذ بالمساعدة في الحصول على الموافقات اللازمة.

أمن مادي معزَّز – المبدأ العام

١٨- تتعلق التدابير الرامية إلى إحكام الأمن المادي أساسا بالمراقبة الصارمة النفاذ، أي مراقبة الدخول من الخارج ومراقبة الحركة في الداخل على النحو التالي:

(أ) مراقبة الدخول من الخارج: حماية كل المباني بواسطة حاجز أو وسيلة مادية ملائمة لمنع التسلل بالتهديد من قبل عربات أو أفراد، وإقامة مداخل للسيارات تكون أبعد ما يمكن من المباني المعنية ومجهّزة بمواقع الحراسة وأعمدة امتدادية كبيرة في كل مدخل ومخرج، وإجراء تفتيش أوّلي لكل الزوار في مداخل خاصة محمية ببوابة المدخل في مكان بعيد عن المباني وعلى حدود كل موقع، ومسح الأشخاص بأجهزة الكشف عن المعادن ومسح أمتعتهم بأجهزة الأشعة السينية في بوابة المدخل، وتجهيز مداخل الراجلين من الموظفين الآتين من الخارج ببوابات دوّارة لمراقبة النفاذ إلكترونيا واستعمال النظام نفسه لمراقبة النفاذ في مداخل المباني من المجمّع أو مواقف السيارات.

(ب) ومراقبة الحركة في الداخل: حركة كل الموظفين في المباني بواسطة البطاقات الإلكترونية، وفصل النفاذ وحصره فيما يتعلق بالأماكن المعرّضة والمعلومات الحساسة، بما في ذلك خزانات المحولات الحاسوبية ومراكز البيانات، وإقامة مركز للتحكم والمراقبة يعمل دون انقطاع كل ساعات اليوم وكل أيام الأسبوع وتجهيزه بنظام كهربائي غير منقطع ووصله بمولد كهرباء لحالات الطوارئ، وإقامة شبكة مغلقة للمراقبة التلفزيونية عالية الدقة وتحديث الشبكة القائمة لحماية مواقع المعلومات المعرّضة ومخارج الطوارئ وجميع نقاط الدخول والخروج والجهات الخارجية للطوابق وطوابق محدّدة لكل المباني، ووضع رقائق مانعة للتشظي على النوافذ للحماية وتقليص خطر الإصابة بالمتفجرات، وتوفير الإنارة في الليل خارج جميع المباني وحتى الطابق الأول ووضع أنظمة الإنذار بالتسلل والحرائق أو تحديثها والتحكم فيها إلكترونيا من مركز التحكم والمراقبة.

أمن مادي معزَّز – تقدير التكلفة للمباني الحالية

١٩- ترد في مرفق هذه الوثيقة تفاصيل التكلفة المقدرة لتعزيز الأمن المادي في المباني الحالية. وتستند التقديرات إلى مفهوم الأمن المادي ومختلف الدراسات التقنية التي أجراها خبراء في الشؤون الأمنية خلال الأشهر القليلة الماضية. ومن المقترح أن تتم أعمال التصميم والتخطيط وإجراءات التصريح الخاصة بتعزيز الأمن المادي للمباني الحالية والتخطيط خلال سنة ٢٠٠٨ وسيكون حينذاك من الممكن الحصول على تفاصيل أكثر حول التكلفة المقدرة والخطة التنفيذية. وفي حال الحصول على مساعدة مالية وتقنية من حكومة البلد المضيف، فمن المقترح تنفيذ الإجراءات الأمنية في المنطقة المحيطة بمباني الويبو خلال سنة ٢٠٠٨.

٢٠- وتستند الأرقام المبيّنة في مرفق هذه الوثيقة إلى المباني التي تملكها أو تشغلها الويبو حاليا وهي كما يلي:

(أ) المجمّع الرئيسي: يضم المجمّع الرئيس مباني أرباد بوكش وبودنهاوزن ١ و٢ ومبنى الأرصاد السابق. ومن المقرر تنفيذ العناصر الأمنية المذكورة أعلاه بشأن مراقبة الدخول من الخارج والحركة في الداخل على المجمّع الرئيسي برمّته. ويجب أن يكون مركز التحكّم والمراقبة داخل المجمّع الرئيسي. وكل أعمال البناء الخارجية مثل الدائرة الأمنية أو محلات الحراسة أو غيرها تقتضي الحصول على تصريح من السلطات المحلية.

(ب) والمباني المستأجرة: تستأجر الويبو مكاتب في مبنى بروكتر وغامبل ومبنى الكام. ولن تعود للويبو حاجة في استئجارهما عندما يصبح المبنى الجديد جاهزا. وينبغي أن تنفّذ في المباني المستأجرة التدابير الأمنية ذاتها المطبقة في المجمّع الرئيسي، ولكن من المستبعد إدخال أية تحسينات أمنية كبرى على المباني المستأجرة، مثل حواجز المحيط الأمني أو مراقبة دخول العربات، قبل إفراغها. ولذلك، يوصى بعدم تنفيذ تلك التدابير في المبنيين المذكورين. ولا بدّ من مناقشة عدد أدنى من التحسينات الأمنية مع مالكي المبنيين. والتكلفة الرئيسية المعروفة هي تلك المتعلقة بالشبكة المغلقة للمراقبة التلفزيونية التي يجب إقامتها ثم إزالتها عند انتهاء عقد الإيجار.

(ج) ومكاتب التنسيق: للويبو مكاتب تنسيق في نيويورك وواشنطن وبروكسل وسنغافورة وطوكيو. وستنفّذ معظم التحسينات محليا.

٢١- ولتنفيذ مبدأ الأمن المادي، سيتعين الاستعانة بخبراء خارجيين للمساعدة في جوانب مختلفة، مثل تعريف المشروع وتقييم الخيارات التقنية وتحديد المواصفات والخطط ووضع التصميمات المفصلة والاتصالات مع السلطات المحلية.

المبنى الجديد

٢٢- تجدر الإشارة إلى أن المفاهيم والمعايير الأمنية المفصلة في هذه الوثيقة للمباني الحالية سيتعين تطبيقها أيضا على المبنى الجديد. وقد يكون لذلك وقع على التكلفة النهائية للمبنى الجديد. ولن يُعرف ذلك إلا بعد توقيع العقد مع المقاول العام الذي سترسي عليه المناقصة. وتقدّر حاليا تكلفة العناصر الأمنية للمبنى الجديد بحوالي ٤ مليون فرنك سويسري وستموّل من القرض المصرفي كما هو مبيّن في الوثيقة WO/PBC/11/10. وسيعاد حساب التكلفة المقدرة في ضوء نتائج طلب الاقتراحات للمبنى الجديد.

أمن المعلومات

٢٣- تندرج موارد الويبو للمعلومات ضمن إجراءاتها العملية التي لها أهمية حاسمة بالنسبة إلى المنظمة، مثل تيسير التعاون والنهوض به على الصعيد الدولي بشأن قضايا الملكية الفكرية وإدارة معاهدات دولية مهمة. وأمام تزايد الاعتماد على أنظمة المعلومات تزداد الحاجة إلى بذل جهود استراتيجية وعملية لضمان استمرارية محيط العمل وإدارة المخاطر التي تهدد أمن المعلومات.

٢٤- وطبيعة عمل الويبو تجعلها معرّضة للضرر في حال نجاح أية محاولة للمساس بالبيانات أو إتلافها أو اختلاسها، في نسختها الإلكترونية أو الورقية. وإذا حدثت أية فجوة في أمن بيانات الملكية الفكرية المودعة لدى الويبو أو في سريتها، فإن ذلك سيقلّل من مصداقيتها ويمسّ بسمعتها وقد يهدّد وجود المنظمة إذا كان الأمر خطرا. وتكون "الفجوة" في هذا السياق ناتجة مثلا عن التجسس الصناعي

أو أعمال مجموعات دفاعية متطرفة أو تحركّات إرهابية. وقد تأتي الفجوة من الخارج كما قد تأتي من الداخل. وتقرّ الويبو بهذا الخطر وقد أنشأت قسم أمن المعلومات الذي عمل على وضع برنامج مكثّف لأمن المعلومات.

٢٥- وقد مكّنت مصفوفة تقييم المخاطر الأمنية والدراسات التقنية التي أجريت مؤخرا على برنامج أمن المعلومات للويبو من تحديد عدد من التدابير الواجب تنفيذها للتخفيف من الخطر المستشعر. وهناك العديد من المجالات الرئيسية ذات الأولوية والواجب التصدي لها وهي الرصد والامتثال للمعايير والكشف عن محاولات التسلل ومنعها وضمان استمرارية الأعمال واسترجاع النظام بعد حدوث أي عطل.

انعكاسات الميزانية المتعلقة بالأمن المادي

٢٦- لم تشمل وثيقة البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ التكلفة المقدرة لمشروع التغيير الأمني. وكما سبق ذكره في الفقرة ١١ أعلاه، تتضمن الميزانية المعدّلة للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (الوثيقة WO/PBC/11/5) تكلفة ثلاثة مناصب مهنية للخدمات الأمنية في المنظمة وزيادة في الميزانية الأصلية للخدمات الأمنية في المنظمة، كي توافق عليها الدول الأعضاء. وعليه، يوصى بالموافقة على تلك الاقتراحات كما وردت في الوثيقة WO/PBC/11/5.

٢٧- وتحتوي وثيقة البرنامج والميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ على برنامج جديد لتغطية تكاليف التشغيل الخاصة بخدمات السلامة والأمن، وكلّ ذلك مبيّن في الوثيقة WO/PBC/11/6 (البرنامج ٣٢). وقد يصبح من الضروري مع ذلك أن تدرج أية تكاليف إضافية في صيغة معدّلة للوثيقة WO/PBC/11/6، كما هو مذكور في الفقرة ١٤ أعلاه.

٢٨- وفي الختام، من المقترح استعمال الأموال الاحتياطية (انظر الوثيقة WO/PBC/11/6) لتمويل مبلغ ٩,٣٠٥ مليون فرنك سويسري الذي يغطي تكلفة تعزيز الأمن المادي للمباني الحالية، كما هو مبيّن في مرفق هذه الوثيقة.

٢٩- إن لجنة البرنامج والميزانية مدعوة إلى النظر في مضمون هذه الوثيقة ومرفقها، والتوصية بأن توافق الجمعيات على الاقتراحات الواردة في الفقرة ٢٦ و٢٧ و٢٨ من هذه الوثيقة.

[يلي ذلك المرفق]

ANNEX

المرفق

تحديث معايير الأمن في المنظمة
المباني الحالية – تكلفة تقديرية

تفاصيل	بآلاف الفرنكات السويسرية
المجمّع الرئيسي:	
حواجز المحيط الأمني	٢ ٨٠٠
مراقبة العربات والزوار، نقاط الحراسة	٢ ١٥٠
إنارة خارجية	١٥٠
شبكة مغلقة للمراقبة التلفزيونية	٩٥٠
نظام المخاطبة بالمكبرات الصوتية	٢٠٠
الإنذار بالتسلل	١٠٠
مركز التحكم والمراقبة	٧٩٠
مجموع المجمّع الرئيسي	٧ ١٤٠
المباني المستأجرة:	
شبكة مغلقة للمراقبة التلفزيونية:	
مبنى بروكتر وغامبل	١٠٠
مبنى الكام	١٠٠
مراقبة النفاذ:	
مبنى الكام	١٠
مجموع المباني المستأجرة	٢١٠
الخبراء:	
المهندس المعماري	١ ٠٠٠
المهندسون التقنيون	٦٢٥
خبراء أمنيون	٨٠
أتعاب ورسوم (التخطيط والتصريح)	١٥٠
مجموع الخبراء	١ ٨٥٥
مجموع مكاتب التنسيق	١٠٠
مجموع الأمن المادي	**٩ ٣٠٥**

[نهاية المرفق والوثيقة]